

تاج العروس من جواهر القاموس

تُطْعِمُ الْمُعْتَدِفِينَ مِمَّا لَدَيْهَا ... مِنْ جَنَاهَا وَالْعَائِلَ السُّبُرُورَا
قال ابنُ سَيِّدِهِ : فإذا صَحَّ هذا فتاءُ سُبُرُوتٍ زائدةٌ . ومن المَجَازِ : أرضُ
سُبُرُورٍ لا نَبَاتَ بِهَا وكذلكُ سُبُرُوتٌ . والسَّبَّارُ ككَتَابٍ وَالْمَسْبَارُ
كَمَحْرَابٍ : ما يُسْبَرُ بِهِ الجُرْحُ وَيُقَدَّرُ بِهِ غَوْرُهُ قال الشاعر يصفُ جُرْحَهَا :

" تَرُدُّ السَّبَّارَ عَلَى السَّابِرِ وفي التَّهْذِيبِ : السَّبَّارُ : فَتِيلَةٌ تُجْعَلُ
في الجُرْحِ وأنشد :

" تَرُدُّ عَلَى السَّابِرِيَّ السَّبَّارَا ومن أمثال الأساس لولا المَسْبَارُ ما عُرِفَ
غَوْرُ الجُرْحِ . والإمامُ أَبُو مُحَمَّدَ عَبْدُ الْمَلِكِ ابنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مُحَمَّدَ بنِ
الحُسَيْنِ بنِ مُحَمَّدَ بنِ فَصَّالَةَ السَّبَّارِيَّ البُخَارِيَّ إِلَى سَبَّارِيَّ بالكسْرِ
قَرِيبَةٌ لبُخَارِيَّ حَدَّثَ بَتَارِيخَ بُخَارِيَّ عَنْ مُؤَلِّفِهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بنِ أَحْمَدَ
بنِ مُحَمَّدَ بنِ غُنْدُجَارٍ وعنه أَبُو الْفَضْلِ بكرُ ابنِ مُحَمَّدَ بنِ عَلِيِّ الزَّنجَوِيِّ وغيره .
وسُبَّرٌ وسُبُرَةٌ كصُرْدٍ وَقُتْرَةٌ : طَائِرٌ دُونَ الصَّقَرِ كذا في المحكم وأنشد
الليث للأخطل :

والحارِثَ بنَ أَبِي عَوْفٍ لَعَبِينَ بِهِ ... حَتَّى تَعَاوَرَهِ الْعِفْقَانُ والسُّبُرُ
وسُبَّرٌ كصُرْدٍ أَوْ سُبُرَةٌ مثلُ قُتْرَةٍ أَوْ سُبَيْرٍ مثلُ زُبَيْرٍ : بِئْرٌ عَادِيَّةٌ
لَتَيْمِ الرِّبَابِ في جَبَلٍ يقالُ لَهُ السَّبْرَاءُ . وسَبَّرَ كَبَقَّ : كَثِيبٌ بينَ
بَدْرٍ والمَدِينَةِ هناك قَسَمَ صَلَّيَّ عَلَيْهِ وسلم الغنائِمَ قال شيخُنا يُزَادُ عَلَى
النَّطَائِرِ السَّابِقَةِ في " تَوْجٍ وَبَذَرٍ وَجِيرٍ " قلت : وضبطه الصاغانيُّ بكسرِ
الموحدة المُشَدَّدة وهو الصواب . وفي الحديث : " لا بَأْسَ وَأَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ
وفي كُفِّهِ سَبْرَةٌ " هي كَتَنٌ مَوْمَةٌ : جَرِيدَةٌ مِنَ الْأَوْاجِ من سَاجٍ يُكْتَتَبُ عَلَيْهَا
التَّذَاكِيرُ فإذا اسْتَغْنَوْا عَنْهَا مَحَوُّهَا كَسَفْ مَوْرَةٍ كما سيأتي وهي مُعَرَّبةٌ وجماعةٌ
من أهلِ الحديثِ يَرَوْنَ وَوَنَهَا سَتْرَةٌ وهو خَطَأٌ . والمُسْبِرُ كَمُقَشَّعِرٍ :
الذَّاهِبُ تَحْتَ اللَّيْلِ .

ومما يستدركُ عليه : المَسْبِرَةُ : المَخْبِرَةُ . وَحَمِدَتْ مَسْبِرَةَ وَمَخْبِرَةَ .
والسَّبِيرُ : مَاءُ الْوَجْهِ وَالْجَمْعُ أَسْبَارٌ . والسَّبَّارِيَّ بالفتحة : أرضٌ . قال
لبيد :

دَرَى بالسَّيَّارَى حَبِيبَةً إِثْرَ مَيْسَةٍ ... مُسَطَّعَةً الْأَعْنَاقِ بُلُوقَ
 الْقَوَادِمِ وَأَسْبَارُ بِالْفَتْحِ : قَرِيَّةٌ بَابِ أَصْبَهَانَ يُقَالُ لَهَا : جَيٌّ . مِنْهَا أَبُو
 طَاهِرٍ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ بْنِ الْفَرُّخَانَ الزَّاهِدَ كَانَ مُجَابَ الدَّعْوَةِ . وَسَيِّيرَى :
 بَفَتْحِ فَكْسُرٍ : قَرِيَّةٌ بِرَبِيعِ خَارَى قِيلَ هِيَ سَيَّارَى الْمَذْكُورَةُ مِنْهَا أَبُو حَفْصِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ
 بْنِ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَجَرٍ وَيُوسُفَ بْنِ عَيْسَى
 وَعَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَابِرِ الرَّبَاطِيِّ تُوْفِيَ سَنَةَ 294 ، ذَكَرَهُ الْأَمِيرُ وَأَبُو سَعِيدِ السَّابِرِيِّ
 رَوَى عَنْهُ إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ السُّلَمِيِّ . وَسُبْرَانُ كَعُثْمَانَ : مَوْضِعٌ بِنَوَاحِي
 الْبَامِيَّانِ وَهُوَ مَقْعٌ بَيْنَ بُسْتٍ وَكَابُلٍ وَبَيْنَ الْجَبَالِ عُيُونُ مَاءٍ لَا تَقْدِيلُ
 النَّجَاسَةَ إِذَا أُلْقِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْهَا مَاجٌ وَغَلَا نَحْوَ جِهَةِ الْمُلَاقَى فَإِنْ
 أَدْرَكَهُ أَحَاطَ بِهِ حَتَّى يُغْرِقَهُ . وَسُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّيِّرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي
 سَبْرَةَ وَعَنْهُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْمُسَاحِقِيُّ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ
 مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمْدَانَ الْفَقِيهِ السَّابُورِيِّ رَوَى عَنْهُ هَبِيبَةُ بْنُ الشَّيْخِ يَرَّازِي
 . وَالسَّابِرِيُّ : نِسْبَةٌ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمِيعٍ الْحَنْفِيِّ لِبَيْعِهِ الثِّيَابِ السَّابِرِيَّةِ
 مِنْ رَجَالِ مُسْلِمٍ ضَبَطَهُ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ بَفَتْحِ الْمَوْحِدَةِ وَتَعَقَّبَ بِهِ الرَّضِيَّ
 الشَّاطِبِيُّ فَقَالَ : الصَّوَابُ بِالْكَسْرِ كَذَا فِي تَبْدِيرِ الْمُؤَنْتَبِهَةِ لِلْحَافِظِ . وَسَبْرَى
 بِالضَّمِّ : قَرِيَّةٌ بِمِصْرٍ وَقَدْ دَخَلَتْهَا . وَأَبُو سَبْرَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَابِسِ النَّخَعِيِّ :
 مَقْبُولٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ . وَسَبْرَةُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ نَجَّابَةَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 وَسُلَيْمَانَ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ مُعَاذٍ وَعَنْهُ أَبُو وَائِلٍ